

١٩. تلتزم الشركة بتقديم قائمة بالاعمال المماثلة المنجزة معززة بتلويذ جهات التعاقد المعنية مع تضمينها مستوى التنفيذ كونها مطابقة المناقصة .

٢٠. يتم اعتماد عنوان الشركة المثبت في العطاء عنوانا للمراسلات والنبليغات وعلى الشركة الإبلاغ بكل تغيير يطرأ على هذا العنوان خلال مدة (٧) سبعة أيام من تاريخ حصوله .

٢١. في حالة تحقق ديون بذمة الطرف الثاني يحق للطرف الأول تحصيل الديون بموجب قانون تحصيل الديون الحكومية العراقي رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧.

٢٢. العقد خاضع لجميع القوانين النافذة بضمنها قانون ضريبة الدخل المرقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته وتطبيقاته .

٢٣. يتحمل من ترسو عليه المناقصة كافة الضرائب والرسوم المفروضة بموجب القوانين النافذة .

٢٤. يتلزم مقدمي العطاءات من الشركات العراقية بتقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية للمدير المفوض وأصحاب الشركات استناداً لكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء العدد: س ل ١/٧/٢٣ في ٢٠١١/١١/٢٣.

٢٥. لايجوز لمقام العطاء شطب او حك اي بند من بنود وثائق المناقصة او اجراء اي تعديل عليها .

٢٦. في حالة اشتراك اكثر من مناقص في تقديم عطاء واحد لتنفيذ العقد تكون مسؤوليتهم تضامنية تكافلية في ذلك لتنفيذها على ان يقدم عقد المشاركة مصدق عليه اصوليا مع العطاء .


٢٧. في حالة الغاء المناقصة فسوف يتم اعادة ثمن شراء الوثائق الخاصة بالمناقصة فقط دون توضيح مقدمي العطاءات .

٢٨. لايجوز لمدير مفوض لاكثر من شركة تقديم اكثر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة .

٢٩. استناداً لقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٨ تلتزم الشركات الأجنبية بتقديم تعهداً بعدم وجود مطالبة مالية غير محسوسة تجاه المؤسسات العراقية خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) ثلاثة يوماً من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على ان يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الاحالة وبخلافه يتم استبعاده وفي حالة وجود مطالبات تتعهد الشركات الأجنبية بالاتفاق بالقيام بتسوية مرضية وفقاً لاتفاقية نادي باريس او فقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٤ او شطب الدين كلياً خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) يوم من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على شرط ان يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الاحالة وبخلاف ذلك يتم استبعاده وتتعهد الشركات الأجنبية بعدم اجراء اي مطالبة قضائية او ادارية على اي مديونية بحق الجانب العراقي ~~الاصلية~~ غير مباشرة من خلال البيع او التنازل للغير عن جزء او كل الدين بتصريح قضائية او رسمياً.

مكتب: ناهيي الشام
المديرية العامة للعقود والبيعان

٣٠. للإستفسار يتم الاتصال ب: Moddg.Contracts@mod.mil.iq
٣١. في حالة مصادقة تاريخ الغلق عطلة رسمية فيكون تاريخ الغلق اليوم الذي يلي العطلة والذي يكون فيه دوام رسمي.
٣٢. صندوق العطاءات مفتوح طيلة فترة الإعلان وخلال أيام الدوام الرسمي من الساعة (٩٠٠ ولغاية الساعة ١٣٠٠).
٣٣. ان الوزارة غير ملزمة بقبول او طلب العطاءات.
٣٤. يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجور النشر والاعلان لآخر اعلان عن المناقصة.
٣٥. تقوم الشركة بالاطلاع على الوثائق القياسية المرفقة مع المناقصة () وثيقة باللغة العربية بموجب كتاب وزارة التخطيط العدد: ٢٢١٣١ فـ ٢٢/١٢/٢٢ مع قرص(CD) لاغراض توضيحية.
٣٦. في حالة عدم التزام مقدمي العطاءات بما تتطلبها الوثائق القياسية للمناقصة بكافة اقسامها فسيتم استبعاد العطاء.
٣٧. في حالة وجود اختلاف في الوثائق باللغة العربية مع ترجمتها باللغة الانكليزية يتم اعتماد النسخة العربية.
٣٨. للمزيد من المعلومات يمكن زيارة الموقع الإلكتروني لوزارة الدفاع :
www.mod.mil.iq
للإجابة على استفساراتكم مراسلتكم على البريد الإلكتروني :
Moddg.Contracts@mod.mil.iq



المديرية العامة للعقود والمبيعات

٢٠٢٤ / ٩ / ٥